|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| itu_logo | **الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA-16)****الحمامات، 25 أكتوبر - 3 نوفمبر 2016** | CCITT/ITU-T 60th Anniversary logo |
|  |  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 23للوثيقة 42-A |
|  | 10 أكتوبر 2016 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  |
| إدارات الاتحاد الإفريقي للاتصالات |
| مقترح لتعديل القرار 49 - بروتوكول الترقيم الإلكتروني (ENUM) |
|  |

|  |  |
| --- | --- |
| تؤيد إدارات الدول الإفريقية مواصلة العمل المتعلق ببروتوكول الترقيم الإلكتروني (ENUM) ومن ثم السماح لقطاع تقييس الاتصالات باستكمال الأنشطة محددة الهدف لمساعدة الدول الأعضاء على حل المشاكل التشغيلية والإدارية الناجمة عن استعمال بروتوكول الترقيم الإلكتروني على الصعيد الوطني. | **ملخص**: |

# 1 مقدمة

تقترح الدول الأعضاء والإدارات الإفريقية تعديل القرار 49 المتعلق ببروتوكول الترقيم الإلكتروني لتنشيط مبادرة وضع توصيات جديدة بشأن بروتوكول الترقيم الإلكتروني تعالج المسائل المتعلقة بدمج هيكل الترقيم وفق التوصية E.164 (أرقام الهاتف العمومية) مع هيكل نظام أسماء ميادين الإنترنت (DNS). وتوسع هذه الآلية، التي تُتيح تقارب شبكات الاتصالات وتطورها، أيضاً عروض خدمات الاتصالات (المهاتفة والبريد الإلكتروني والفاكس وتحديد الموقع والرسائل، وغير ذلك) المقدمة إلى المستعملين.

# 2 المقترح

تضيف هذه المراجعة المقترحة للقرار 49 إشارات مرجعية جديدة في الجزء *"إذ تأخذ بعين الاعتبار"* فيما يتعلق بدور المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO) في ابتكار الخدمات ودور منظمة الأمم المتحدة لتربية والعلم والثقافة (UNESCO) في تعزيز التنوع والهوية الثقافية والتنوع اللغوي؛ وفي الجزء *"تقرر"* لتشجيع إجراء مزيد من الدراسات المتعلقة بمشروع التوصية الجديدة لقطاع تقييس الاتصالات (EA‑ENUM) بشأن مبادئ وإجراءات الرموز القُطرية ومشروع التوصية الجديدة E.A‑N/GoC بشأن الإجراءات الإدارية لبروتوكول الترقيم الإلكتروني.

MOD AFCP/42A23/1

القـرار 49 (المراجَع في الحمامات، 2016)

بروتوكول الترقيم الإلكتروني (ENUM)

(فلوريانوبوليس، 2004؛ جوهانسبرغ، 2008؛ دبي، 2012؛ الحمامات، 2016)

إن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (الحمامات، 2016)،

إذ تأخذ بعين الاعتبار

 *أ )* القرار 133 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين، وخاصة:

’1‘ استمرار التقدم صوب تكامل الاتصالات والإنترنت؛

’2‘ الدور الحالي للدول الأعضاء في الاتحاد وسيادتها في صدد تخصيص وإدارة موارد ترقيم الرموز القطرية وفقاً لما تنص عليه التوصية ITU‑T E.164؛

’3‘ الفقرة التي تكلف الأمين العام ومديري المكاتب باتخاذ كل ما يلزم من إجراءات لضمان الحفاظ الكامل على سيادة الدول الأعضاء للاتحاد فيما يتعلق بخطط الترقيم في التوصية ITU‑T E.164 أياً كانت التطبيقات المستخدمة فيها؛

’4‘ الدور الذي تؤديه المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO) فيما يتعلق بتسوية المنازعات بشأن أسماء الميادين؛

’5‘ الدور الذي تؤديه منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) فيما يتعلق بتعزيز التنوع الثقافي والهوية الثقافية والتنوع اللغوي والمحتوى المحلي؛

’6‘ أن الاتحاد الدولي للاتصالات يعمل ويتعاون بشكل وثيق مع المنظمة العالمية للملكية الفكرية ومنظمة اليونسكو على السواء؛

*ب)* الدور المتطور للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات كما يتضح في القرار 122 (المراجَع في غوادالاخارا، 2010) لمؤتمر المندوبين المفوضين،

وإذ تلاحظ

 *أ )* أعمال لجنة الدراسات 2 لقطاع تقييس الاتصالات المتعلقة ببروتوكول الترقيم الإلكتروني (ENUM)؛

*ب)* القضايا الجارية التي لم يتم حسمها في صدد السيطرة الإدارية على ميدان المستوى الأعلى في الإنترنت الذي سيستعمل لبروتوكول الترقيم الإلكتروني،

تقـرر أن تكلف لجنة الدراسات 2 لقطاع تقييس الاتصالات

1 بدراسة الطريقة التي يمكن بها للاتحاد أن يكفل سيطرته الإدارية على التغييرات التي قد تتصل بموارد الاتصالات الدولية المستعملة لبروتوكول الترقيم الإلكتروني (بما فيها التسمية والترقيم والعنونة والتسيير)؛

2 بتقييم الإجراء المؤقت الحالي المتعلق بالتفويض بموجب بروتوكول الترقيم الإلكتروني ورفع تقرير بذلك إلى مدير مكتب تقييس الاتصالات،

تكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات

باتخاذ الإجراءات الملائمة لتسهيل الأعمال المذكورة أعلاه وتقديم تقرير سنوي إلى مجلس الاتحاد بشأن التقدم المحرز في هذا المجال، بما في ذلك الاستمرار في إجراء مزيد من الدراسات فيما يتعلق بمشروع التوصية E.A‑ENUM ITU‑T (صيغة جديدة) لقطاع تقييس الاتصالات بشأن *"المبادئ والإجراءات المتعلقة بإدارة الرموز الدليلية القُطرية وفق التوصية E.164 لتسجيلها في نظام أسماء الميادين"* ومشروع التوصية E.A‑N/GoC ITU‑T (صيغة جديدة) لقطاع تقييس الاتصالات بشأن *"الإجراءات الإدارية لبروتوكول الترقيم الإلكتروني من أجل الرموز الدليلية القُطرية وفق التوصية E.164"*،

تدعو الدول الأعضاء

إلى المساهمة في هذه الأنشطة،

تدعو الدول الأعضاء كذلك

إلى اتخاذ الخطوات الملائمة في إطار قوانينها الوطنية لكفالة تنفيذ هذا القرار تنفيذاً صحيحاً.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_